

شرح فتح القريب المجيب 24 كتاب الصيام 4

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:00:00](#)

واشهد ان محمدا عبده ورسوله وصفيه من خلقه وخليله بلغ الرسالة وادى الامانة ونصح الامة وكشف الله به الغمة وجاهد في الله حق جهاده حتى اتاه اليقين. اما بعد. شكر الله له - [00:00:19](#)

فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح وان يفقهنا في الدين وان يشرح قلوبنا للعلم والحق انه كريم وهاب اللهم امين نبدأ نقرأ في الفقه لعلنا نختم كتاب الصيام - [00:00:37](#)

ثم بعد ذلك يمكن اننا نقرأ في القواعد الفقهية في المحاضرة التالية يقول المصنف رحمه الله تعالى ومن مات وعليه صيام من رمضان اطعم عنه لكل يوم مت من مات وعليه صيام من رمضان - [00:00:58](#)

اطعم عنه بكل يوم مد الذي يموت وعليه صيام اما ان يكون ترك الصيام بعذر واما انه يكون ترك الصيام بغير عذر صح اما انه افطر في رمضان بعذر كمرض - [00:01:21](#)

او سفر او امرأة كانت حائض او كانت نفساء او كانت حامل او مرضع اما انه ترك الصيام بعذر هذا القسم الاول واما انه ترك الصيام بغير عذر اي تعمد الافطار. افطر - [00:01:42](#)

بغير سبب يبيح له الفطر هذان قسمان ثم هذا الذي افطر بعذر او افطر بغير عذر اما ان يتمكن من القضاء فلا يقضي حتى يموت واما انه لم يتمكن من القضاء - [00:02:02](#)

كم صارت الحالات صارت الصور اربعة تمام؟ اذا نقول من مات وعليه صوم فانه اما فاته الصوم بعذر هذي الحالة الاولى او بغير عذر هذه الحالة الثانية طيب اذا فاته بعذر - [00:02:22](#)

ايضا له حالتين اما ان يتمكن من القضاء واما انه لا يتمكن من القضاء وهذا الذي فاته بغير عذر لم يصم في رمضان بغير عذر. ايضا اما انه يتمكن من القضاء - [00:03:10](#)

واما انه لا يتمكن من القضاء ساضرب لك مثال لكل واحدة انتبه معي شخص مرض في رمضان افطر ترك الصيام بعذر صح مرض في رمضان مرضا يشق معه الصيام. مشقة شديدة. فافطر - [00:03:46](#)

واستمر معه المرض حتى مات في شوال فهو افطر في رمضان بعذر واستمر معه المرض حتى مات هل تمكن من القضاء او لم يتمكن لم يتمكن من القضاء. اذا هذا مثال لهذه الصورة - [00:04:14](#)

واضح مثالها شخص مرض في رمضان ولم يتمكن من الصيام واستمر به المرض حتى مات اذا افطر بعذر ولم يتمكن من القضاء هذا مثال شخص اخر مرض في رمضان فافطر - [00:04:33](#)

افطر خمسة ايام ثم شفي جاء شوال وتمكن من القضاء لكنه لم يقضي جاء ذي القعدة وتمكن من القضاء لم يقضي جاء ذو الحجة تمكن من القضاء لم يقضي في محرم مات - [00:04:53](#)

اذا هذا افطر في رمضان بعذر او بغير عذر افطر بعذر كان مريضا وتمكن من القضاء ولم يتمكن تمكن لكنه لم يقضي حتى مات واضح هذا صورتها تمام شخص اخر - [00:05:12](#)

افطر في رمضان بغير عذر افطر متعمدا بغير عذر ثم قال له الناس يجب عليك ان تقضي قال سأقضي من غد فمات قبل ان يقضي

واضح قال له الناس يجب عليك القضاء لانك افطرت بغير عذر. قال غدا سابدأ بالقضاء - [00:05:31](#)

مات قبل ان يبدأ بالقضاء تمام؟ اذا هذا افطر بغير عذر ولم يتمكن من القضاء. تمام شخص اخر افطر في رمضان بغير عذر فقال له الناس يجب عليك ان تقضي. قال لا اقضي - [00:05:55](#)

فلم يقضي حتى مات فهذا افطر بغير عذر وتمكن من القضاء ولم يقضي اذا كم صارت عندنا حالات الان اربع حالات من من هؤلاء تجب عليه الفدية ومن منهم لا تجب عليه الفدية - [00:06:16](#)

ما رأيكم من منهم الان هؤلاء ماتوا وعليهم صيام صح هذا مات وعليه صيام هذا مات وعليه صيام من منهم تجب عليه الفدية ومن لا تجب - [00:06:34](#)

نقول تجب الفدية على ثلاثة وتسقط عن واحد تجب الفدية على من؟ تجب الفدية على من افطر في على من افطر بعذر وتمكن من القضاء فهذا تجب الفدية عليه لماذا تجب الفدية عليه؟ مع انه افطر بعذر - [00:06:49](#)

تجب الفدية عليه لانه تمكن من القضاء ولم يقضي واضح وهذا تجب الفدية عليه لماذا؟ لانه افطر بغير عذر اذا هذا نقول ايضا تجب الفدية عليه واضح ولا وهذا الذي افطر بغير عذر - [00:07:13](#)

هل تجب عليه الفدية؟ ولم يتمكن من القضاء ايضا تجب عليه الفدية لماذا تجب عليه الفدية لانه افطر بغير عذر اذا تجب الفدية على كم على ثلاثة من هم تجب الفدية على من افطر بعذر - [00:07:38](#)

وتمكن من القضاء ولم يقضي وتجب الفدية على من افطر بغير عذر ولم يتمكن من القضاء وتجب الفدية ايضا على من افطر بغير عذر وتمكن من القضاء. تجب الفدية على هؤلاء الثلاثة. على من لا تجب - [00:07:56](#)

لا تجب على من فاته الصوم بعذر ولم يتمكن من القضاء ذاك الشخص الذي مرض مثلا واستمر به المرض الى ان مات لا يجب عليه فدية لماذا لان الله سبحانه وتعالى يقول في كتابه الكريم - [00:08:15](#)

فمن كان منكم مريضا او على سفر ماذا فعدة من ايام اخر. هل هذا الشخص ادرك العدة او لم يدرك هل ادرك الايام الاخر او لم يدركه؟ لم يدرك. اذا لا يجب عليه شيء - [00:08:33](#)

واضح او لا؟ اذا نقول من فاته الصوم بعذر ولم يتمكن من القضاء ولم يتمكن من القضاء فلا يجب عليه شيء لا يجب عليه شيء ولا يجب من باب اولي على وليه شيء - [00:08:48](#)

وليه يعني قريبه لا يجب عليهم شيء لانه لم يتمكن من القضاء وقد فاته الصوم بعذر. اذا عندنا اربع صور ثلاث سور تجب فيها الفدية وسورة واحدة لا تجب فيها الفتية - [00:09:09](#)

اتضح لكم هذا او لا بعد ذلك اذا فهمتم هذا لابد ان تفهموا ما يترتب عليه قلنا ما الذي يترتب الفدية الفدية الفدية هذه الفدية ما هي هنا حصل خلاف - [00:09:26](#)

في مذهب الشافعية الامام الشافعي رحمه الله تعالى له قولان في هذه الفدية ساعمل لكم هكذا وهكذا وهكذا تمام هذه الفدية حصل فيها قولان القول القديم والقول الجديد دائما في المذهب ما هو المعتمد؟ القديم او الجديد - [00:09:45](#)

القول الجديد تمام وهو ما قاله الامام الشافعي تصنيفا او افتاء في مصر دائما المعتمد او نقول غالبا المعتمد هو القول الجديد. تمام؟ لكن في بعض المسائل علماء الشافعية اعتمدوا القول القديم. مرت معنا مسألة - [00:10:13](#)

في باب المواقيت في وقت المغرب في وقت المغرب المذهب القديم ان وقت المغرب يستمر الى مغيب الشفق الاحمر واضح؟ وهو المعتمد مع انه قول قديم والجديد يقول لك ان وقت المغرب - [00:10:35](#)

يتسع لقدر اذان واقامة وصلاة خمس ركعات وستر عورة ووضوء تمام المعتمد القول القديم هذه المسألة من المسائل التي المعتمد فيها القول القديم. ليس القول الجديد تمام؟ طيب ماذا يقول القول الجديد؟ وماذا يقول القول القديم؟ انتبه - [00:10:54](#)

القول الجديد يقول من مات وعليه صيام الحالات الثلاث هذه من مات وعليه صيام من مات وعليه صوم يقول لك القول الجديد يجب الاطعام عنه يجب ان تطعم عنه يعني كمن ينام صيام عليه خمسة ايام - [00:11:17](#)

إذا لابد ان تطعم خمسة امداد واضح؟ لابد ان تخرج خمسة امداد. ما دام انه مات وعليه صيام يجب الاطعام عنهم طيب نقول في المذهب الجديد هل يجوز الصيام عنه - [00:11:41](#)

ماتوا عليه خمسة ايام هل يمكن نضومه عنه المذهب الجديد يقول لك لا فقط اطعام المذهب الجديد يقول لك فقط اطعام اه طيب المذهب القديم ماذا يقول المذهب القديم يقول - [00:11:57](#)

يجوز الامرين يجوز الامران اما الامران الاطعام والصيام قال اطعام الصيام يجوز الاطعام ويجوز الصيام واضح او لا المذهب الجديد يقول يجوز هذا ويجوز هذا. اذا انت مخير ان شئت ان تطعم عنهم اطعمهم - [00:12:12](#)

ان شئت ان تصوم عنه صم عليه كم؟ عليه صيام خمسة ايام افطر خمسة ايام. اذا اما ان تطعم عنه خمسة امداد انتبه معي اما ان تطعم عنه خمسة امداد واما انك تصوم عنه - [00:12:42](#)

خمس ايام واضح وغير واضح؟ ما هو المعتمد في المذهب؟ المعتمد هذا. هذا وان كان قديما لكنه هو المعتمد لان دليله قوي في الصحيحين يقول النبي صلى الله عليه واله وسلم من مات وعليه صوم - [00:13:03](#)

صام عنه وليه من مات وعليه صوم صام عنه وليه. هذا الحديث لما كان في الصحيحين علماء الشافعية رحمهم الله تعالى قدموا العمل بالقول القديم على العمل بالقول الجديد الذي لا يجوز الصيام - [00:13:23](#)

طبعاً القول الجديد لماذا لا يجوز الصيام؟ قال لان الصيام عبادة بدنية والعبادات البدنية لا تدخل فيها النيابة فمن مات وعليه صلاة لا يصلي احد نيابة عنه. واضح من مات وعليه اعتكاف لا يعتكف - [00:13:42](#)

واضح وما شابه ذلك الا في صور تستثنى لكن العبادات البدنية الاصل انه لا تدخلها النيابة لا احد يصلي نيابة عن احد. قالوا فالصوم عبادة بدنية وبالتالي لا يصوم احد عن احد فقط اطعام هذا في القول الجديد لكن في القول القديم استدلوا بالحديث في الصحيحين من مات - [00:13:59](#)

به صوم صام عنه وليه. وهنا اكتب الحديث ثم اعود بعد ذلك الى الدرس لتنتبهوا الى امرين وهو قال النبي صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم او وعليه صيام صام - [00:14:24](#)

عنه وليه من مات وعليه صوم صوم هذا نكرة او معرفة نكرة وهذا من من اداة ماذا هنا اداة شرط اذا وقعت النكرة في سياق الشرح تفيد ماذا - [00:14:41](#)

تفيد العموم تفيد العموم احسنتم. من مات وعليه صوم اي صوم الان في الامثلة التي نحن نتكلم فيها صوم ماذا صوم رمضان ممكن طيب نفترض انه مات وليس عليه صوم رمضان - [00:15:03](#)

مات وعليه صوم كفارة هل يمكن ان نصوم عنه او لا يمكن نفترض انه مات وليس عليه صوم رمضان ولا صوم كفارة مات وعليه صوم نذر يمكن نصوم عنه او لا؟ يمكن. ما الدليل على انه يمكن - [00:15:22](#)

الدليل العموم من مات وعليه صوم صام عنه وليه. فقول النبي عليه الصلاة والسلام صوم عام يشمل صوم رمضان ويشمل صوم الكفارة ويشمل صوم النذر فهنا هذا او لا ولذلك قال لك الفقهاء - [00:15:44](#)

سواء فقهاء الشافعية او حتى فقهاء آخرين غير الشافعية قالوا لك ان الذي يموت وعليه صوم سواء صوم رمضان او صوم كفارة او صوم نذر يجوز تمام؟ اما الاطعام واما - [00:16:02](#)

الصيام عنه بناء على القول القديم المعتمد اتضح او لا اتضح احسنتم. طيب يبقى عندنا سؤال قال النبي صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم صام عنه وليه من - [00:16:21](#)

ما المقصود بالولي ما المقصود بالولي من مات وعليه صوم صام عنه وليه من وليه ها الورثة قال ورا طيب اذا كان ليس وارثا مثلا عمتي عمتي اخت ابي ليست وارثة. يمكن تصوم عني او لا - [00:16:37](#)

هي قريبتني او ليست قريبتني قريبتني لكن اذا قلنا الورثة فقط كما قال بعض العلماء قالوا الورثة اذا قلنا الورثة يعني عمتي مثلا لا تصوم لانها وان كانت من اقاربي لكنها ليست وارثة - [00:17:00](#)

هل نقول الاقارب او نقول الورثة ما رأيكم؟ المعتمد في المذهب من مات وعليه صوم صام عنه وليه اي صام عنه قريبه سواء كان وارثا ام لا تمام؟ اذا نقول من مات وعليه صوم صام عنه وليه صام عنه من - [00:17:19](#)

قريبه سواء كان القريب هذا من الورثة او لم يكن من الورثة واضح او لا طيب فهمنا هذا قال شخص مثلا انا مت تمام؟ وعلي صوم خمسة ايام قال واحد منكم انا ساصومها عنه - [00:17:47](#)

ليس بيني وبينكم قرابة ليس بيني وبين هذا الشخص قرابة. هل يجوز لهذا الشخص نحن نسميه الاجنبي الاجنبي تمام؟ هل يجوز لهذا الشخص الاجنبي؟ ما معنى الاجنبي هنا؟ الاجنبي يعني ليس من القرابة. هل يجوز لهذا الشخص الاجنبي ان يصوم - [00:18:11](#) او لا يجوز او فقط القرابة ما رأيكم يجوز او لا يجوز او نفصل اذا عرفنا معنى وليه من مات عليه صوم صام عنه وليه؟ من وليه القريب. طيب الاجنبي - [00:18:31](#)

الذي ما معنى الاجنبي؟ ليس ليس قريبا يجوز ان يصوم او لا يجوز ما رأيكم اذا كان باذن يجوز اذا كان بغير اذن لا يجوز. معنى ما معنى لا يجوز؟ يعني لا يصح - [00:18:51](#)

لا يصح لا يجزئ تمام لا يجزئ اذا نقول اذا كان باذن يجزئ طيب اذن اذن من من؟ من الذي اذن اه القريب ممكن وممكن الميت اه كيف يأذن الميت؟ انا قبل ان اموت قبل ان اموت قلت مثلا يا سندي - [00:19:25](#) في تلك اليوم انت مت اليوم انا تمام؟ اه قبل ان اموت قلت يا سندي علي صيام خمسة ايام اذا استطعت ان تصومها عني صم قبل ان اموت ثم مت - [00:19:47](#)

يمكن او لا يمكن اذنت له او لا؟ اذنت له يمكن يكون الاذن من الميت ويمكن ان يكون الاذن من قريب الميت واضح وغير واضح واضح. اذا نقول الاجنبي نفصل فيه. اذا كان باذن - [00:20:01](#) يجزئ اذا كان بغير اذن لوحده سندي علم انني مت وعلي صيام. لوحدي صام لا يجزئ هذا لابد من اذن اما من الميت يعني قبل الموت واما من واما من القريب - [00:20:20](#)

واضح او لا؟ طيب نفترض على سبيل المثال افتراض اخر هذا الشخص مات وعليه كم ايام خمسة ايام. تمام؟ طيب هذا الشخص عنده اب وعنده عم وعنده ابن وعنده اخوان كم صاروا - [00:20:39](#) خمسة قالوا نحن الخمسة سنصوم في يوم واحد مثلا يوم الاثنين القادم سنصوم كلنا الاب والعم والابن والاخوان سيصومون الخمسة في يوم واحد ممكن او غير ممكن؟ ممكن ممكن المهم انها تقع الايام الخمسة حتى وان وقعت كلها في يوم واحد. لا يشترط ان تكون متتابعة. يوما بعد يوم - [00:21:02](#)

من الممكن ان تقع في يوم واحد كما ذكر ذلك النووي رحمه الله تعالى في كتاب المجموع اتضح لنا هذا او لا؟ ايوا. اذا عرفنا واعيد المعلومات سريعا. عرفنا ان من مات وعليه صوم فان له اربعة سور. اربع سور. السورة الاولى ان يكون الصوم فاته بعذر - [00:21:34](#) ولم يتمكن من القضاء فهذا لا يجب عليه شيء الصورة الثانية ان يكون الصوم فاته بغير عذر وتمكن من القضاء لكنه لم يقضي حتى مات فهذا تجب عليه الفدية الصورة الثالثة - [00:21:55](#)

ان هذا الشخص فاته الصيام بغير عذر ولم يتمكن من القضاء. ايضا تجب عليه الفدية. الصورة الرابعة ان هذا الشخص فاته الصيام بغير عذر لكنه تمكن من القضاء ولم يقض حتى مات تجب عليه فدية. فعندنا ثلاث سور تجب فيها الفدية وسورة واحدة لا تجب فيها الفدية - [00:22:10](#)

ثم ما هي هذه الفدية حصل خلاف في مذهب الامام الشافعي. فالقول الجديد للشافعي يقول ان الفدية هي الاطعام فقط ولا يجوز الصيام عن الميت. لماذا؟ قال لان الصوم عبادة بدنية والعبادة البدنية لا تقبل النيابة - [00:22:34](#) واضح؟ القول القديم للامام الشافعي يقول يجوز الاطعام ويجوز الصيام يجوز هذا ويجوز هذا وهذا هو المعتمد. لان الدليل الذي دل على هذا القول قوي في الصحيحين. من مات وعليه صوم صام عنه وليه. ثم قلنا قول النبي عليه الصلاة والسلام من مات وعليه صوم اي صوم هذا - [00:22:53](#)

يحتمل انه صوم نذر صوم كفارة ثم رمضان صح من مات وعليه صوم لانه نكرة وقع في سياق الشرط فيفيد العموم كما درسنا في اصول الفقه تمام؟ صام عنه وليه؟ من وليه - [00:23:20](#)

اه قريبه المعتمد ان المقصود بالولي هو القريب سواء كان وارثا او لم يكن وارثان الاجنبي هل يجوز له او هل يصح منه ان يصوم يجزئ يصح بشرط يصح بشرط ماذا - [00:23:42](#)

الاذن سواء كان الاذن من الميت او كان الاذن من القريب تقرر هذا عندنا اتضح بقيت مسألة في القول القديم المعتمد قالوا يجوز الاطعام ويجوز الصيام. طب نسأل سؤال ما هو الافضل؟ - [00:23:59](#)
هل الافضل الاطعام او الافضل الصيام ما رأيكم هل الافضل الصيام او الاطعام الصيام افضل لماذا الصيام افضل اه لقوة الدليل الصيام افضل لقوة الدليل احسنت هل هناك رأي اخر او لا - [00:24:20](#)

يوجد رأي اخر او لا هنالك رأي اخر يقول الاطعام افضل طيب لماذا الاطعام افضل؟ نحن زميلكم قال الصيام افضل بقوة الدليل. نعم بل ان دليل الاطعم فيه ضعف لكن دليل الصيام في الصحيحين - [00:24:47](#)

كلام جيد ممتاز. لكن بعض العلماء من علماء الشافعية يقول الاطعام افضل. طب لماذا الاطعام افضل قال لسببين السبب الاول ان الاطعام نفعه متعدي ما معنى متعدي عندما تطعم ينتفع الفقراء والمساكين - [00:25:08](#)

لكن اذا صمت عنه من ينتفع تنتفع انت فقط وينتفع الميت لكن الفقراء والمساكين لا ينتفعون. صح والعمل المتعدي افضل من العمل القاصر غالبا اذا قالوا اطعام افضل واضح وغير واضح - [00:25:33](#)

هذا التعليل الاول التعليل الثاني قالوا لان الاطعام متفق على جوازه كيف متفق على جوازه؟ لان القول القديم والقول الجديد متفقون على ان الاطعام يجزئ صح بينما الصيام في القول الجديد - [00:25:53](#)

مقبول مجزئ؟ لا ليس مجزئا المجزئ فقط الاطعام في القول عفاوا المجزئ فقط الصيام في القول القديم. اما في القول الجديد الصيام لا يجزئه اذا قالوا الاطعام متفق على جوازه في المذهبين القديم والجديد. اتضح لكم بناء على هذين التعليلين - [00:26:19](#)
قالوا الاطعام افضل. وهنالك كما سيأتي معنا في الكتاب في كلام الشارح يشير الى ان الصيام افضل الشارح يشير الى ان الصيام افضل. لكن من فقهاء الشافعية كما اشار اليه ابن حجر الهيتمي في شرح المقدمة الحضرية ان الاطعام - [00:26:41](#)
افضل وتعليل ذلك ما ذكرته لكم واضح ولا واضح طيب اخر مسألة قبل ان اقرأ في الكتاب اخر واحدة فقط قلنا يجوز الصيام ويجوز الاطعام وقلنا ان الصيام يكون ممن؟ من الذي يصوم - [00:27:02](#)

القريب الولي صح؟ طبعا هذا الصيام هل هو واجب على الولي او غير واجب ليس واجبا ليس واجبا هذا مستحب من الولي اذا لا يريد يصوم لا مشكلة نقول نخرج من تركة الميت طعاما - [00:27:25](#)

واضح؟ ليس واجبا على الولي هذا مستحب تمام ليس واجبا عليه النبي عليه الصلاة والسلام قال من مات وعليه صوم صام عنه وليه هل هذا امر صام امر ليس عمرا - [00:27:41](#)

ليس واجبا على الولي انه يصوم. اذا لا يريد يصوم نطعم عن الميت واضح؟ طيب اذا جينا الى الاطعام من اين نطعم من اين نعطي المساكين نحن قلنا سنعطي لكل مسكين مد - [00:27:55](#)

وممكن نعطي الامداد الخمسة مثلا يمكن ان نعطيها كلها لمسكين واحد يمكن طب من اين ناتي بالطعام من اين نخرج هذه الفدية من مال من من مالي احسنت من مال الميت - [00:28:12](#)

نخرجها من تركة الميت ان لم يكن له مال وتبرع القريب قال ممكن انا اعطيها جزاه الله خيرا. والا فالاصل انها تخرج من تركة الميت واضح او لا؟ تخرج من تركة الميت. طيب لو قام شخص اجنبي - [00:28:29](#)

فقال انا اخرجها يجزئه او لا يجزئه قام شخص اجنبي وقال انا اخرج طعام او خمسة امداد لانه لم يصم خمسة ايام انا اخرجها يجزيه او لا يجزئه يشترط الاذن او لا يشترط - [00:28:49](#)

لا يشتري يشترط لا يشترط بعض العلماء قالوا لا يشترط وبعضهم قالوا يشترط. الصحيح انه لا يشترط لا يشترط الاذن بالاطعام هذا

ما اشار اليه البيجوري في الحاشية لا يشترط الاذن في الاطعام - [00:29:14](#)

البيجوري يقول لا يشترط الاثم في الاطعام. طيب لماذا في الصيام يشترط في الاطعام لا يشتري لماذا فكر قليلا نقول لان الاطعام هذا كأنه تسديد دين اذا كان على هذا دين - [00:29:35](#)

فجيت انا وسددت الدين هل يشترط الاذن منه او لا يشترط لا يشترط اذا كان على واحد منكم دين فجئت انا وسددت الدين الذي عليه. يشترط اذنه او لا يشترط - [00:29:52](#)

لا يشترط قالوا فالاطعام مثل تسديد الدين لا يشترط فيه الاذن واضح؟ وهذا ما قاله كما قلت لكم البيجوري في الحاشية. وان كان بعض العلماء قالوا يشترط مثل الصوم. تمام - [00:30:05](#)

لكن البجور يقول لا يشترط. نقول اذا لا يشترط الاذن في الاطعام لانه مثل تسديد الديون. لكن يشترط الاذن للجانب في الصيام. واضح او غير واضح؟ هذه المسائل كتبنا ها هنا على السبورة قررناها سنعيد قراءتها مرة اخرى الان في - [00:30:19](#)
كلام مصنف وفي كلام الشارع فانتهبوا قال المصنف رحمه الله تعالى في المتن في الاعلى ومن مات وعليه صيام من رمضان اطعم عنه لكل يوم مد. انتبه معي قالوا من مات وعليه صيام هل وضع المصنف؟ هل وضع المصنف ان هذا الصيام ترك بعذر او بغير عذر - [00:30:42](#)

وهل وضع المصنف ان هذا صيام تمكن من قضائه او لم يتمكن هل وضع ذلك او لم يوضح؟ لم يوضح فاطلق قال من مات وعليه صوم اطعم عنهم. طيب انظر قال ماذا - [00:31:11](#)

اطعم عنه هل قال ويجوز ان يصام عنه او لم يقل اذا المصنف مشى على القديم او مشى على القديم مشاعر الجديد وهل المعتمد القديم او الجديد القديم واضح او لا؟ اذا نقول هذه المسألة من المسائل التي في متن ابي شجاع لم يمشي فيها المصنف على المعتمد - [00:31:29](#)

المعتمد انه يجوز الاطعام ويجوز الصيام واضح وغير واضح ولذلك نقرأ كلام الشارح وننظر ماذا سيقول لنا الشارح قال ومن مات وعليه صيام فائت من رمضان نقول من مات وعليه صيام فائت من رمضان - [00:31:55](#)

او صيام نذر او صيام كفارة لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صوم صام عنه وليه وصوم نكرة في سياق الشرط تفيد العموم. لا تكتب تابعنا الان في القراءة بعد ذلك الكتابة - [00:32:16](#)

تمام قال ومن مات وعليه صيام فائت من رمضان بعذر كمن افطر فيه لمرض ولم يتمكن من قضائه. انظر افطر لمرض ولم يتمكن من قضائه كأن استمر مرضه حتى مات تمام - [00:32:35](#)

آآ يمكن يمكن ان تشغل هذه لان بعض الطلاب يعانون من السخونة نعم يمكن لا مشكلة طيب قال كمن افطر فيه لمرض ولم يتمكن من قضائه كان استمر مرضه حتى مات فلا اثم عليه في هذا الفائت - [00:32:54](#)

ولا تدارك له بالفدية ولا بالقضاء واضح؟ لا تدارك ثم قال وان فات بغير عذر اه الان سيتكلم اذا فات الصيام بغير عذر. قال وان فات بغير عذر قبل التمكن من قضائه. نقول سواء مات قبل التمكن من قضائه او مات بعد التمكن من القضاء - [00:33:20](#)

وكذلك نقول لو افطر بعذر وتمكن من القضاء ولم يقضي. في الثلاث سور اطعم عنه اي اخرج الولي عن الميت من تركته. انظر من اين يخرج؟ من تركة الميت. اخرج - [00:33:46](#)

قال ولي عنه من تركته. هذا اذا كان له تركة. طيب اذا لم يكن له تركة يمكن ان الولي يتبرع من ما له تمام؟ قال اخرج عنه الولي من تركته. وما المراد بالولي - [00:34:03](#)

القريب نعم سواء كان وارثا او لم يكن وارثا. قال اخرج الولي عن الميت من تركته لكل يوم فات مدة طعام وهو رطل وثلث بالبغدادي. المد مد مد هكذا تمام؟ وبعادل تقريبا - [00:34:18](#)

كيلو الا ربع ينقص قليلا الا ربع ينقص قليلا من قوت البلد مما يجزئ في الفطرة وهو قوت البلد الغالب قال وهو رطل وربع بالبغدادي. وهو بالكيل نصف قدح مصري - [00:34:39](#)

وما ذكره المصنف هو القول الجديد ما معنى القول الجديد هو ما قاله الامام الشافعي في مصر افتاء وتصنيفا.
تمام؟ والقديم لا يتعين الاطعام. يعني ليس واجبا - [00:34:57](#)
عام فقط لا يتعين الاطعام بل يجوز للولي ايضا ان يصوم عنه تمام؟ بل يجوز للولي ان يصوم عنه. انظر ماذا قال الشارح بل يسن له ذلك. ما معنى يسن له ذلك - [00:35:21](#)
اشارة الى ان هذا افضل انه يصوم عنه. انظر لكن قلت لك بعض العلماء قال الاطعام افضل. لان الاطعام عام نفعه متعدي واحد ولان الاطعام متفق على انه مجزئ في القديم والجديد - [00:35:38](#)
قال بل يسن له ذلك كما في شرح مهذب وصوب في الروضة. من الذي صوب؟ ما معنى صوب اه صوب يعني قال صواب قال ان هذا القول صواب. تمام؟ يعني صحح. تمام؟ وصوب في الروضة. من هذا - [00:35:57](#)
من الذي صوب في الروضة من هو مؤلف الروضة النووي روضة الطالبين. تمام وصوب في الروضة الجزم بالقديم انتهينا اتضحت المسألة اولاً؟ اتضحت ان شاء الله اذا واحد يريد يكتب سريعا يكتب - [00:36:16](#)
سانتظر او كتبتم كذبتم لا بأس. بعد ذلك قال قال المصنف رحمه الله تعالى والشيخ الهرم اذا عجز عن الصوم يفطر ويطعم عن كل يوم مدا. اه انتبه معي الشيخ الهرم ومثل الشيخ الهرم من كان به مرض لا يرجى برؤه - [00:36:37](#)
نقول المرض ينقسم الى قسمين اما مرض يرجى برؤه ما معنى يرقى برؤه يعني يرجى له الشفاء يرجى شفاؤه القسم الثاني مرض لا يرجى برؤه يعني لا يرجى له الشفاء - [00:37:05](#)
ومثل هذا الكبير الشخص الكبير في السن الذي لا يستطيع الصيام الذي لا يستطيع الصيام هذا الشخص المريض مرضا يرجى برؤه هذا تقدم الكلام عليه قبل قليل. اذا ترك الصيام بعذر. اذا ترك بغير عذر تمكن من القضاء. لم يتمكن من القضاء. تقدم الكلام عليه - [00:38:12](#)
يفطر ثم يقضي. واذا مات اما ان يصام عنه واما ان يطعم واضح؟ لكن الكلام الان على هذا اذا كان الشخص مريضا مرظا لا يرجى برؤه تمام؟ قال له الاطباء - [00:38:41](#)
انت بك هذا المرض لا نرجو لك الشفاء. يستمر معك المرض هذا طوال حياتك تمام لا يستطيع الصيام وكذلك الشخص الكبير في السن الذي لا يطيق صيام. ماذا عليهم؟ نقول هؤلاء عليهم فدية - [00:38:59](#)
عليهم فدية ما هي هذه الفدية؟ هذه الفدية اطعام مد كل يوم اطعم مد عن كل يوم. كل يوم يخرجون مدا من ماذا المد هذا المد من قوت البلد - [00:39:19](#)
الغالب فمثلا في هذه البلاد قوت الغالب والارز يخرجون من الارز تمام؟ اذا نقول من كان كبيرا لا يستطيع الصيام او كان مريضا مرضا لا يرجى برؤه فعليه فدية وهي اطعام مد كل يوم اي عن كل يوم من قوت البلد - [00:39:43](#)
طالب واضح هذا وغير واضح؟ ممتاز احسنتم طيب يأتي معنا سؤال لو قال شخص مثلا انا مريض مرضا لا يرجى لي الشفاء هل يجوز انني اطعم قبل رمضان قبل ان يأتي رمضان اخرج لطعام - [00:40:05](#)
ممكنا او غير ممكن نقول غير ممكن غير ممكن طيب من متى اطعم؟ نقول يجب ان تطعم كل يوم بيومه ولا يجوز لك ان تقدم الاطعام يجب ان تطعم في كل يوم. طيب متى في كل يوم - [00:40:28](#)
ها متى في كل يوم الشارح هنا يقول بعد الفجر يعني اليوم الاول بعد الفجر تطعم لو اطعمت قبل الفجر لا يجزئ ظاهر كلام الشارح هذا يقول لك الشارح ان الاطعام يكون بعد الفجر. ثاني يوم متى تطعم؟ بعد الفجر. ثالث يوم متى تطعم؟ بعد الفجر. يعني بعد الفجر بعد الظهر - [00:40:52](#)
بعد ان يطلع الفجر يجزئ ظاهر كلام الشارح انه قبل الفجر لا يجزئ واضح لكن المعتمد في المذهب انه تطعم بعد الفجر او من الليل يعني قالوا يمكن من غروب الشمس - [00:41:19](#)
تطعم قبل الفجر يعني ممكن من بعد صلاة المغرب تطعم عن يوم غد واضح او لا؟ لكن لا يجوز لك ان تقدم قبل ذلك ولا يجزئ لا يجوز

لك ان تقدم قبل ذلك ولا يجزئ. واضح او لا؟ نقرأ كلام - [00:41:40](#)

الشارح رحمه الله قال والشيخ الهرم والعجوز الشيخ الهارم طبعاً كلمة شيخ تطلق على الكبير من الرجال من الذكور العجوز يطلق على الكبير لكن ليس من الرجال من النساء واضح او لا - [00:42:00](#)

وانا عجوز عقيم هكذا صح وقالت هذا بعلي شيخاً في الرجال نقول هذا شيخ كبير في السن واذا كانت امرأة نقول هذه عجوز. لكن لا نقول للرجل عجوز ولا نقول للمرأة عجوزة - [00:42:25](#)

لا يوجد شيء اسمه عجوزة عجوز هكذا للمرأة الكبيرة. شيخ للرجل الكبير تمام؟ فلا يوجد شيء اسمه عجوز للرجل. ولا يوجد شيء اسمه عجوزة للمرأة. واضح وغير واضح قال هنا - [00:42:51](#)

والشيخ الهرم ما معنى الهرم هرم يعني كبير في السن كبير في السن. قال والشيخ الهرم والعجوز والمريض الذي لا يرجى برؤه اذا عجز كل منهم عن الصوم يفطر ويطعم عن كل يوم مدا - [00:43:10](#)

واضح او لا ويطعم عن كل يوم مدة. حتى لو كان فقيراً يطعم. طيب اذا قال ليس عندي نقول ليس عندك لكن تستقر في ذمتك ليس عندك لكن تستقر في ذمتك حتى - [00:43:32](#)

يكون عندك يجب عليك ان تخرج تمام؟ قال رحمه الله تعالى ولا يجوز ولا يجوز تعجيل المد قبل رمضان انتبه قال ولا يجوز تعجيل المد متاع قبل رمضان اه طيب - [00:43:51](#)

ويجوز بعد فجر كل يوم قال ويجوز متاعه بعد الفجر طيب قبل الفجر يجوز او لا يجوز ماذا تفهم من كلامه انه لا يجوز لكن المعتمد انه يجوز واضح؟ يجوز ان يقدم من قبل الفجر من الليل يجوز ذلك. تمام؟ ولذلك هنا يمكن ان تعلق على كلام الشارح فتقول بل -

[00:44:13](#)

يجوز بعد غروب الشمس في ليلة كل يوم بل يجوز بعد غروب الشمس في ليلة كل يوم. تمام انتبهنا من من انتبهنا من صاحبي المرض الذي لا يرجى شفاؤه بقي عندنا موضوع الحامل والمرضع - [00:44:38](#)

سنتكلم عليها الان بالنسبة للحامل والمرضع التفصيل فيها كما هو امامك على السبورة نقول الحامل والمرضع لهما حالتان الحالة الاولى اذا خافتا على الجنين بالنسبة للحامل تخاف على الجنين او الرضيع بالنسبة للمرضع تخاف على الرضيع ان ينقص اللبن مثلاً -

[00:45:01](#)

ان خافتا على الجنين او الرضيع وجب شيئان ما الذي يجب يجب القضاء ويجب الاطعام لماذا يجب شيئان لانها ستفطر صح ومن سينتفع بهذا الافطار من سينتفع ستنفع هي والجنين - [00:46:34](#)

اثنين ستنفع هي والجنين لانها خافت على الجنين والمرضع ستنفع هي والرضيع. صح؟ فلما انتفع اثنان انتفع كم؟ اثنان وجب شيئان وجب الاطعام ووجب القضاء لانه انتفع اثنان افطرت فانتفعت وانتفع الجنين - [00:46:59](#)

افطرت فانتفعت وانتفع الرضيع. فلما انتفع اثنان وجب شيئان وجب الاطعام ووجب القضاء واضح؟ لكن هنا خافت على نفسها فقط يجب شيء واحد وهو القضاء فنقول وان خافتا على نفسيهما وجب عليهما القضاء فقط. ولا يجب الاطعام - [00:47:25](#)

واضح؟ اذا الحامل والمرضع تفصيلهما كاللاتي ان خافت على الرضيع او الجنين وجب عليهما شيئان الاطعام والقضاء وان خافتا على نفسيهما فقط وجب عليهما شيء واحد وهو القضاء. طيب الاطعام - [00:47:52](#)

كم تطعم كم تطعم مد عن كل يوم نفسه المقدار. مد عن كل يوم. تمام؟ الاطعام في الصيام كله مد عن كل يوم بل قد قلت لكم من قبل كل اطعام عند الشافعية مد - [00:48:18](#)

الا في موضع واحد في الحج في فدية الاذى وسيأتي. يكون مدين والا فكل المواضع اطعام عند الشافعية يعني مد والمد يعادل كيلو الا ربع تقريباً من قوت البلد. انظر ماذا قال لك الشارح رحمه الله تعالى - [00:48:41](#)

قال والحامل والمرضع ان خافتا على انفسهما ضرراً يلحقهما بالصوم كضرر المريض افطرتا ووجب عليهما القضاء هذا اذا خافتا على انفسهما وجب عليهما القضاء وان خافتا على اولادهما اي اسقاط الولد في الحامل - [00:49:02](#)

وقلة وان خافتا على اولادهما اي اسقاط الولد في الحامل وقلة اللبن في المرضع افطرتا ووجب عليهما القضاء للافطار والكفارة. المقصود بالكفارة هنا الفدية وهي تسمى فدية لكن الشارع هنا سماها كفارة والا فهي تسمى فدية غالبا - [00:49:29](#)

قال والكفارة ان يخرج عن كل يوم مد. وهو كما سبق رطل وثلث بالعراقي ويعبر عن بالبغدادي واضح ولا اذا نقول الحامل والمرضع فيهما التفصيل فان خافتا على انفسهما وجب عليهما القضاء فقط - [00:49:55](#)

وان خافتا على الجنين او الرضيع وجب عليهما القضاء والاطعام تمام واضح طيب نفترض ان شخصا كان مريضا في هذا العام فافطر في رمضان خمسة ايام افطر في رمضان كم ايام - [00:50:18](#)

خمسة ايام ثم بعد ذلك شفي جاء شوال وجاء ذو القعدة وذو الحجة ومحرم سفر ربيع اول ربيع ثاني جماد اول جماد ثاني رجب شعبان وتمكن من القضاء في هذه المدة كلها ولم يقض - [00:50:49](#)

لم يقض الايام الخمسة دخل رمضان الثاني يصوم رمضان الثاني صح يصوم طيب ماذا يجب علي يجب عليه ان يقضي الايام الخمسة صح بعد رمضان سيقضيها صح هل يجب عليه القضاء فقط او يجب شيء اخر - [00:51:10](#)

ما هو الشيء الاخر الذي يجب عليه ها تجب عليه فطرة فطرة. قال يجب عليه شيء اخر وهو فطرة. فدية نعم تجب عليه فدية. نقول من اخر القضاء مع انه متمكن - [00:51:31](#)

تمام؟ من اخر قضاء رمضان حتى دخل عليه رمضان القادم من اخر قضاء رمضان حتى دخل عليه رمضان القادم يجب عليه ان يقضي ويجب عليه ان يطعم عن كل يوم - [00:51:50](#)

مد واضح وغير واضح واضح او لا اه يعني نفترض رمضان الماضي شخص افطر يومين جاء رمضان هذا ولم يقضي مع انه كان ممكن يقضي لكن لم يقضي ماذا نقول له؟ نقول له بعد رمضان يجب عليك ان تقضي اليومين ويجب عليك ان - [00:52:09](#)

ايش ان تخرج فدية كم الفدية مدين مود عن يوم مود عن يوم مو الدين صح قال طيب ان شاء الله بعد رمضان اقضي اقضي واخرج الفدية انتهى رمضان جاء رمضان الذي بعدهم - [00:52:33](#)

وصاحبنا لم يقضي ولم يخرج الفدية ماذا تقولون له يجب عليك ان تقضي اليومين صح ويجب عليك ان تخرج الفدية. كم الفدية كم الفدية ها اربعة امداد زادت جاء رمضان الذي بعده ولم يقضي. ماذا تقول له - [00:52:54](#)

تزيد وهكذا كلما اخر القضاء حتى دخل عليه رمضان القادم الفدية تزيد تكون مدين اربعة ستة ثمانية وهكذا. لان عليه لان عليه يومين واضح وغير واضح؟ ابوة اذا اذا فهمنا هذا - [00:53:20](#)

فانا اريد ان اسألكم سؤال متى تجب الفدية متى تجب الفدية؟ او بعبارة اخرى نحن الان من تقريبا من الساعة السابعة والنصف ندرس ونقول الفدية الفدية الفدية اريد منكم تلخيصا - [00:53:43](#)

متى تجب الفدية؟ او بعبارة اخرى ما اسباب وجوب الفدية متى تجب الفدية تجب بثلاثة اسباب تجب الفدية بثلاثة اسباب نقول اسباب وجوب الفدية ثلاثة واحد فوات الصوم صح قلنا قبل قليل ان من فاته الصيام - [00:54:05](#)

ولم يتمكن من القضاء اذا فاته بغير عذر ولم يتمكن من القضاء تجب الفدية صح ذكرنا هذا وقلنا هنالك اربع سور ثلاث تجف فيها الفدية واحدة لا. اذا هذا السبب الاول فوات الصوم - [00:54:42](#)

تمام او لا السبب الثاني ما هو السبب الثاني هو فوات فضيلة الوقت وهذا يكون في الحامل والمرضع الحامل والمرضع تجب عليها الفدية ولا لا تجب الفدية او لا؟ ما السبب - [00:55:01](#)

عليها صيام وعليها فدية عليها قضاء وعليها فدية لماذا؟ لانها افطرت في رمضان وعندما افطرت ذهبت فضيلة الوقت واضح؟ عندما افطرت ذهبت فضيلة الوقت هي ستقضي الصيام لكن ايضا عليها فدية - [00:55:29](#)

اذا لماذا وجبت الفدية؟ لانه فاتها فضيلة الوقت. اي فاتها صيام في رمضان تمام طيب الحالة الثالثة متى تجب الفدية نقول تجب الفدية اذا اخر قضاء رمضان مع التمكن حتى دخل عليه رمضان القادم - [00:55:48](#)

هذا الذي شرحناه اخر شيء من عليه قضاء ولم يقضي مع التمكن حتى دخل عليه رمضان القادم نقول عليك فدية ما الدليل على هذا؟

ان عليه فدية الدليل على هذا ان ستة من الصحابة افتوا به ولا يعرف لهم مخالف - 00:56:22

فهو اجماع اجماع سكوتي واضح؟ اجماع سكوتي. اذا نقول من اخر القضاء قضاء رمضان مع التمكن حتى دخل عليه رمضان القادم عليه فدية. وهذه الفدية تتكرر بتكرر السنوات بتكرر السنوات. نعم - 00:56:42

ثم قال رحمه الله تعالى والمريض والمسافر سفرا طويلا مباحا تكتبون هذا قال والمريض والمسافر سفرا طويلا مباحا ان تضرر

بالصوم يفطران ويقظيان وللمريض ان كان مرضه مطبقا ترك النية من الليل. انتبه - 00:57:04

الان سيذكر لك من يفطر ويقضي من يفطر ويقضي فقال والمريض من هو المريض المريض الذي يجوز له الفطر هو ذلك المريض الذي يشق عليه الصوم مشقة شديدة من هو المريض؟ ليس اي مريض يجوز له الافطار. عنده صداع عنده زكام عنده وجع في السن -

00:57:40

عنده ألم في الاذن يقول انا مريض لا اذا كان يشق عليه الصوم مشقة شديدة لا تحتل. هذا الذي يجوز له هذا الذي يجوز له الافطار

المريض عرفنا المريض المسافر من هو المسافر الذي يجوز له الافطار - 00:58:11

نقول اذا كان المسافر سفرا طويلا. ما معنى طويلا يعني مسيرة يومين يعني ستة عشر فرسخا يعني ثلاثة وثمانين كيلو متر تقريبا

واضح؟ نقول المريض اذا كان مريضا مرضا يشق معه الصوم مشقة لا تحتل. والمسافر سفرا طويلا - 00:58:30

مباحا ليس سفر معصية. هؤلاء يجوز لهم الافطار. فهمنا؟ فهمنا قال والمريض والمسافر سفرا طويلا مباحا ان تضرر بالصوم. لأ. نقول

ان تضرر لأ ان تضرر المريض بالصوم. اما المسافر لا يشترط انه يتضرر بالصوم - 00:58:54

المسافر لا يشترط انه يتضرر بالصوم واضح او لا؟ يعني حتى لو سافر المسافر ولم يجد مشقة كما مر معنا في القواعد الفقهية حتى

لو سافر ولم يجد مشقة يجوز له الافطار - 00:59:17

ما دام ان هذا السفر سفرا طويلا مباحا تمام؟ فقول الشارع هنا ان تضرر غير صواب. نقول ان تضرر المريض. اما المسافر لا قال

والمريض والمسافر سفرا طويلا مباحا ان تضرر بالصوم يفطران ويقضيان اي يقضيان الايام التي افطرا فيها - 00:59:35

نعم تمام لكن انتبه الى فرق بين المريض والمسافر المريض اذا حصل له المرض في اثناء النهار يجوز له الافطار المريض اذا حصر له

المرض في اثناء النهار. يعني في هذا الوقت اصابه مرض شديد - 00:59:59

وصار لا يطيق الصيام يجوز له الافطار تمام او لا؟ لكن المسافر اذا كان صائما وسافر في هذا الوقت موعد الطائرة اقلاع الطائرة الان

لا يجوز له الافطار واضح - 01:00:25

متى يجوز له الافطار اذا سافر قبل الفجر فقط اما اذا سافر بعد الفجر في قول جمهور العلماء ليس الشافعية فقط في قول جمهور

العلماء لا يجوز له الافطار لانه ابتداء العبادة في الحظر - 01:00:45

ومن ابتداء العبادة في الحظر يجب عليه اتمامها. يجب عليه اتمامها اذا بعض جهال الناس يكون موعد الطائرة مثلا الساعة السابعة

صباحا او الساعة الثامنة صباحا فصاحبنا يصبح من الصباح مفطر - 01:01:05

وهو لا زال في بيته هذا لا شك انه اثم الا اذا كان جاهلا معذورا بجهله لا يجوز له افطار لان الله عز وجل يقول في الايات الكريمة فمن

كان منكم - 01:01:24

مريضا او مسافرا هكذا لا او على سفر يعني الافطار لمن كان على السفر ليس من يريد ان يسافر واضح او غير واضح ولذلك نقول

الشخص الذي يريد ان يسافر في رمضان - 01:01:38

اذا سافر بعد الفجر لا يجوز له الافطار. متى يجوز له ان يفطر؟ اذا سافر قبل الفجر واضح؟ هذا طبعا عندما يخرج من مكانه من

موطنه. اما اذا مثلا السفر يحتاج الى اربعة ايام - 01:01:57

في اليوم الاول سافر في الساعة العاشرة صباحا لا يجوز الافطار في اليوم الثاني في اثناء الطريق؟ نعم يمكن. لانك قد صرت مسافرا

خلاص انت الان على سفر واضح؟ اما عندما تخرج اذا خرجت في اثناء النهار بعد الفجر في ذلك اليوم لا يجوز لك الافطار الا لضرورة

- 01:02:14

يعني الا اذا تضرر جدا من الصيام يمكن يفطر لانه تضرر ليس لانه مسافر تمام؟ وهذي من المسائل التي يخطئ للأسف فيها كثير من الناس بل كثير من طلاب العلم. يظنون انه يجوز لهم الافطار اذا - [01:02:36](#)

سافروا بعد الفجر وهذا غير صحيح. جمهور العلماء ان ذلك لا يجوز ويكون اثما من فعل ذلك. تمام قال والمريض والمسافر سفرا طويلا مباحا ان تضرر بالصوم يفطران ويقضيان ثم ذكر مسألة اخرى تتعلق بالمريض فقال - [01:02:54](#)

وللمريض ان كان مرضه مطبقا ترك النية من الليل. ما معنى مطبقا يعني اذا كان المرض مستمرا اذا كان المرض مستمرا يترك النية من الليل لا ينوي تمام لانه يعرف انه مريض مرضا مستمرا. ما معنى مستمر؟ يعني يستمر ليس يستمر طوال العمر. لا المقصود انه يستمر طوال الايام. هذه - [01:03:20](#)

يكون فيها مريضا. تمام؟ قال وللمريض ان كان مرضه مطبقا ترك النية من الليل. وان لم يكن مطبقا يعني ان لم يكن مرضه مطبقا مثلا كان مثل الحمى تأتي احيانا تأتي اربع ساعات خمس ساعات - [01:03:49](#)

ثم تهدأ قليلا ثم تعود الحمى ثم تذهب ثم تعود ثم تذهب هذا الشخص هل يجوز له ترك النية او لا يجوز انظر ماذا سيقول لك قال وان لم يكن مطبقا كما لو كان يحم وقتا دون وقت - [01:04:09](#)

وكان وقت الشروع في الصوم محموما. يعني قبل الفجر كان محموما فله ترك النية والا اي ان لم يكن مريضا قبل الفجر فعليه النية ليلا. فان عادت الحمى واحتاج للفطر افطر - [01:04:28](#)

لاني قلت لكم ان المريض اذا اشتد عليه المرض في اثناء الصيام يجوز له ان يفطر. بخلاف المسافر اذا سافر في اثناء النهار فلا يجوز له ان يفطر ثم قال لكم وسكت المصنف عن صوم التطوع - [01:04:50](#)

وهو مذكور في المطولات ومنه صوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء والايام البيض وستة شوال والعلماء رحمهم الله تعالى يقسمون صوم تطوع الى ثلاثة اقسام القسم الاول ما يتكرر كل سنة كصوم عرفة - [01:05:09](#)

يتكرر في السنة مرة واحدة وصوم عاشوراء وصوم تاسوعاء وستة ايام من شوال هذه تتكرر في كل عام والقسم الثاني ما يتكرر في كل شهر مثل صيام الايام البيض والقسم الثالث ما يتكرر في كل اسبوع مثل صيام الاثنين والخميس - [01:05:32](#)

وصيام الست من شوال الافضل انها تكون متصلة بيوم العيد وتكون متتابعة هذا الافضل ويجوز ان تكون متفرقة وغير متصلة بيوم العيد واضح لكن الافضل ان تكون متصلة ومتتابعة ولو صام ستة ايام - [01:05:59](#)

من شوال ست شوال ونوى القضاء او نوى نذر فان ذلك يحصل له واضح؟ يعني شخص عليه قضاء من رمضان فصام ستة شوال ناويا القضاء من رمضان ايضا يحصل له ذلك - [01:06:28](#)

يحصل له ذلك. واضح وغير واضح؟ واضح المصنف هنا ذكر الايام التي يحرم فيها الصيام العידان الفطر والاضحى وايام التشريق الثلاثة صح ويوم الشك صح؟ وزدنا النصف الثاني من شعبان - [01:06:50](#)

هذه الايام يحرم فيها الصيام ولا يصح تمام وذكر الان الايام التي يستحب فيها الصيام وقلن تنقسم الى ثلاثة اقسام ما يتكرر في كل عام وما يتكرر في كل شهر وما يتكرر في كل اسبوع. صح - [01:07:11](#)

بقي ان نذكر الايام التي يكره فيها الصيام يكون الصيام فيها مكروها ما هي الايام التي يكره فيها الصيام؟ قال لك العلماء يكره الصيام في يوم السبت افرادا اي اذا افرد السبت فقط يصوم السبت فقط مكروه - [01:07:32](#)

ويوم الاحد افرادا اذا افرد الاحد فقط يصوم الاحد افرادا مكروه ويوم الجمعة افرادا اذا افرد الجمعة فقط لا يصوم يوما قبله ولا بعده مكروه. كم هذه ثلاثة ايام ويكره ان يصوم الدهر - [01:07:53](#)

اذا كان يتضرر بذلك او يترتب عليه فوات حق اذا كان يتضرر بصوم الدهر او يترتب عليه فواته حق مكروه واما اذا كان لا يتضرر ولا يترتب عليه فهو تحقق فانه لا يكره - [01:08:14](#)

والمقصود بالدار ان يصوم جميع السنة ما عدا العيدين وايام التشريق اي ما عدا الايام التي ينهي فيها عن الصيام العيدين وايام التشريق. اما اذا كان يصوم الدهر فانه عادة له يجوز ان يصوم يوم شوال منها. يوم الشك عفوا - [01:08:34](#)

الشك منها. واضح او لا؟ ان شاء الله نكون بهذا انتهينا من الصيام وبقي فصل قصير اسمه فصل الاعتكاف وعادة العلماء انهم عندما يتكلمون على الصيام يتكلمون بعد ذلك على الاعتكاف - [01:08:52](#)

ويؤخرون الكلام عن الاعتكاف. لماذا يؤخرون الكلام عن الاعتكاف لان الله سبحانه وتعالى لما ذكر احكام الصيام في سورة البقرة في اخر احكام الصيام ذكر الاعتكاف صح او لا؟ في اخر احكام الصيام ذكر الاعتكاف. فقال ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد - [01:09:10](#)

فجعل العلماء بعد احكام الصيام احكام الاعتكاف ولان الاعتكاف يكون متاع يكون في العشر الاواخر من رمضان غالبا. مع انه مستحب في جميع السنة. لكنه عندما كان في العشر الاواخر من رمضان - [01:09:31](#)

اي في اخر رمضان اخر الكلام عنه تمام او لا ولان الاعتكاف مستحب والصيام واجب صيام رمضان واجب فقدم الواجب وهو صيام رمضان واخر الاعتكاف الذي الاصل فيه الاستحباب وان كان قد يكون واجبا بالنذر - [01:09:51](#)

فاذا نذر الانسان ان يعتكف يكون الاعتكاف واجبا عليه واضح وغير واضح اذا نتكلم عن الاعتكاف فنقول الاعتكاف مشروع سنة ثبت بالكتاب والسنة والاجماع. اما بالكتاب قال الله سبحانه وتعالى ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد. واما في - [01:10:11](#)

السنة فان سنة النبي الفعلية دالة على ذلك فان النبي عليه الصلاة والسلام كان يواظب على الاعتكاف في رمضان حتى انه لما فاتته الاعتكاف قضاه في شوال بل قال بعض العلماء ان الاعتكاف في رمضان اكد من العمرة في رمضان - [01:10:35](#)

لماذا لماذا الاعتكاف في رمضان اكد من العمرة؟ قالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم حافظ على الاعتكاف في كل سنة ولما فات قضاهم لكن لم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتكف في رمضان - [01:11:00](#)

عفوا اعتمر في رمضان لم يثبت حث على ذلك بقوله لكنه لم يفعل ذلك واضحة وغير واضح والسنة المؤكدة هي ما واظب النبي صلى الله عليه وسلم على فعلها. فقالوا ان الاعتكاف في رمضان اكد - [01:11:17](#)

من العمرة في رمضان واضح او لا طيب ودل على ذلك الاجماع اذا دل على مشروعية الاعتكاف في الكتاب والسنة والاجماع قال العلماء الاعتكاف له اربعة اركان معتكف ومعتكف فيه - [01:11:37](#)

ونية ولبس كم هذه؟ اربعة. معتكف. من المعتكف الشخص الانسان معتكف فيه. ما هو المعتكف فيه ها المعتكف فيه تعتكف اين؟ اين تعتكف مسجد نية تمام ولبس لبس يعني مدة. تمام؟ ايوا. كم هذه الاركان؟ اربعة - [01:12:02](#)

اركان الاعتكاف اربعة. الاول معتكف الثاني معتكف فيه الثالث مية الرابع لبس المعتكف ما شروطه ما شروط المعتكف الشرط الاول الاسلام الشرط الثاني العقل الشرط الثالث النقاء عن حيض ونفاس - [01:13:21](#)

الشرط الاول الاسلام فلا يصح الاعتكاف من كافر الشرط الثاني العقل فلا يصح الاعتكاف من مجنون الشرط الثالث النقاء من الحيض والنفاس لان الحائض والنفساء لا يجوز لهما ايش لا يجوز لهما دخول المسجد - [01:14:05](#)

الا ان امن التلويت ولا يجوز لهما البقاء في المسجد. صح او لا مرة هذا معنا صح اه معتكف فيه شرطه ان يكون مسجدا فلا يصح الاعتكاف غير المسجد لا يصح الاعتكاف في مدرسة العلوم الشرعية - [01:14:25](#)

ولا يصح الاعتكاف مثلا في البيت غرفة في البيت يعتكف فيها واضح؟ ولا يصح الاعتكاف في مكتبة عامة ولا يصح الاعتكاف في الاربطة. انما يكون الاعتكاف في المسجد طيب نية - [01:14:48](#)

بيشترطوا الفرضية اذا كان الاعتكاف فرضا متى يكون الاعتكاف فرضا متى يكون الاعتكاف فرض واجب متى؟ اذا نذر فاذا كان الاعتكاف فرضا تشترط نية الفرضية تمام؟ اما اذا كان الاعتكاف مستحبا فلا يشترط شيء - [01:15:08](#)

تمام؟ ينوي الاعتكاف فقط. يقصد الفعل فقط اللبس يكون اكثر من قدر طمأنينة الصلاة اكثر من قدر طمأنينة الصلاة. لم يأتي في القرآن الكريم ولا في السنة النبوية ما يحدد مدة الاعتكاف - [01:15:39](#)

ليس عندنا حديث يقول مدة الاعتكاف يوم مدة الاعتكاف ليلة واضح فكل ما سمي اعتكافا يكون اعتكاف. ولذلك قال لك الفقهاء اكثر من قدر الطمأنينة يكون اعتكاف. كم قدر الطمأنينة - [01:16:08](#)

ان تقول سبحان الله هذا قدر الطمأنينة سبحان الله ثانيتين يمكن ان يكون الاعتكاف ثلاث ثواني اربع ثواني فصاعدا واضح او لا؟ هذه اركان الاعتكاف وهذه شروط الاعتكاف هذه اركان وهذه شروط - [01:16:26](#)

تمام؟ نقرأ كلام المصنف والشارح قال فصل في احكام الاعتكاف وهو لغة لا تكتب تابعنا بعد ذلك تكتب قال وهو لغة وهو اي الاعتكاف لغة الاقامة على الشيء من خير او شر. قد يكون الاعتكاف على الخير - [01:16:51](#)

وقد يكون الاعتكاف على الشر صح موسى عليه الصلاة والسلام خرج من بني اسرائيل وتركهم وترك هارون عندهم عبد العجل صح انكر عليهم هارون عليه الصلاة والسلام. قالوا له لن نبرح عليه عاكفين - [01:17:17](#)

عاكفين هذا خير او شر شر يعبدون العجل لن نبرح عليه عاكفين حتى يرجع الينا موسى اذا الاعتكاف قد يكون على الخير وقد يكون على الشر قال وشرعا اقامة بمسجد - [01:17:39](#)

بصفة مخصوصة والاعتكاف سنة مستحبة. في كل وقت يمكن ان تعتكف في اي وقت في السنة وهو في العشر الاواخر من رمضان افضل من افضل منه في غيره لاجل طلب ليلة القدر - [01:17:58](#)

وهي عند الشافعي رضي الله عنه منحصرة في العشر الاواخر من رمضان فكل ليلة محتملة لها. يعني ممكن تكون في ليلة واحد وعشرين ليلة اثنين وعشرين ليلة ثلاثة وعشرين ليلة اربعة وعشرين ممكن ممكن تكون في الاشفاق وممكن تكون في الاوتار. لكن في الاوتار ارقى - [01:18:16](#)

في الاوتار ارجى من الاشفاق. تمام؟ قال فكل ليلة محتملة لها. لكن الليالي الوتر وارجى ليالي الوتر ليلة الحادي والثالث والعشرين هذا في المذهب الشافعي ان ارجاء ليلة الحادي والعشرين لماذا؟ لانه جاء في الحديث في الصحيحين - [01:18:41](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت انني اسجد في صبيحتها على اثر ماء وطين فقال الراوي رأيتته سجد في اثر ماء وطين من صبح ليلة احدى وعشرين واضح؟ فجعل الشافعي رحمه الله - [01:19:07](#)

ليلة الحادي والعشرين ارجى الليالي وغيره يقول ارجى الليالي ليلة السابع والعشرين واضح ومنهم من يقول هي متنقلة مرة في السابع والعشرين مرة في الخامس والعشرين مرة في التاسع والعشرين مرة في الثالث والعشرين مرة - [01:19:26](#)

في الواحد والعشرين قد تكون احيانا في الاشفاق ايضا واضح متنقلة. وهذا ما اختاره النووي رحمه الله انها متنقلة تمام ثم قال وله اي للاعتكاف المذكور شرطان. المقصود بشرطين هنا اي ركنان - [01:19:47](#)

لكن المصنف ذكر ركنين فقط وهم في الحقيقة كم اربعة قال احدهما النية وينوي في الاعتكاف المنذور الفرضية او النذر اما في الاعتكاف المستحب فانه يقصد الاعتكاف فقط قال والثاني اللبس في المسجد. ولا يكفي في اللبس قدر الطمأنينة. لا اكثر من قدر الطمأنينة - [01:20:10](#)

ولا يكفي في البلب قدر الطمأنينة بل الزيادة عليه. بحيث يسمى ذلك اللبس عكوفاً. وشرط المعتكف اسلام وعقل ونقاء عن حيض او نفاس وجنابة فلا يصح اعتكاف كافر ومجنون وحائض ونفساء وجنب. ولو ارتد المعتكف او سكر بطل اعتكاف - [01:20:38](#)

هذا واضح ثم قال ولا يخرج المعتكف من الاعتكاف المنذور الا لحاجة الانسان يعني لا يخرجوا اذا كان الاعتكاف واجبا الا لحاجة كبول او غائط. يذهب الى بيته فيقضي حاجته ويعود. تمام؟ قال ولا يخرج المعتكف من الاعتكاف - [01:21:11](#)

في المنذور الا لحاجة الانسان من بول وغائط. وما في معناه كغسل جنابة او عذر من حيض او نفاس هذا في المرأة. اذا كانت معتكفة ونزل منها حيض فانها تخرج لهذا العذر - [01:21:39](#)

فتخرج المرأة من المسجد لاجلها او لعذر من مرض لا يمكن المقام معه في المسجد اي مرض لا يستطيع ان يبقى معه في المسجد كأن يكون عنده اسهال مثلا واضح اسهال يعني يخرج منه الغائط. تمام؟ فهذا لا يمكن البقاء معه في المسجد. قال او عذر من مرض لا يمكن المقام معه في المسجد - [01:21:56](#)

بان كان يحتاج لفراش وخدام وطبيب او يخاف تلويث المسجد كاسهال وادرار بول وخروج بقول المصنف لا يمكن المرض الخفيف يا حمى خفيفة فلا يجوز الخروج من المسجد بسببها. هذا اذا كان الاعتكاف منذورا واجب - [01:22:22](#)

اما اذا كان الاعتكاف مستحبا فيجوز له ان يخرج متى شاء لان المعتكف لان المتطوع امير نفسه المتطوع امير نفسه. ثم قال ويبطل الاعتكاف بالوطء مختارا اي اذا حصل منه وطأ - [01:22:48](#)

بطل الاعتكاف. سواء كان هذا الوطء في المسجد مثلا او خرج لحاجة الى البيت او خرج لحاجة الى البيت وهو معتكف خرج لحاجة وطئ في البيت في الحالتين يبطل الاعتكاف - [01:23:11](#)

ويبطل الاعتكاف بالوطء مختارا ذاكرا للاعتكاف عالما بالتحريم. واما مباشرة المعتكف بشهوة فتبطل اعتكافه ان انزل والا فلا. قال واما مباشرة المعتكف بشهوة المباشرة. اذا كانت بنحو لمس وقبلة كما مر معنا في درس امس - [01:23:29](#)

فان انزل بطل الاعتكاف وان لم ينزله فلا يبطل الاعتكاف. واذا حصل منه نظر او فكر وكان من عادته الانزال يبطل الاعتكاف وان لم يكن من عادات الانزال لا يبطل الاعتكاف. وان حصل منه احتلام لا يبطل الاعتكاف - [01:23:55](#)

نفس الذي قلناه بالامس نقوله هنا. لان الظابط يقول ما كان يبطل الصيام فانه يبطل الاعتكاف وما لا يبطل الصيام فانه لا يبطل الاعتكاف. واضح او غير واضح؟ نعم قال والا فلا انتهينا من كتاب - [01:24:16](#)

الصيام بحمد الله تعالى اسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا لما يحب - [01:24:38](#)